

116

116-1

بسم الله الرحمن الرحيم

المحكمة القومية العليا

دائرة الأحوال الشخصية

قرار النقض / ٤٩٩ / ٢٠١٥

صادر من المحكمة العليا دائرة الأحوال الشخصية في يوم ٢٧ / ٨ / ٢٠١٥ م برئاسة السيد/ عبدالرحيم عبدالسيد وعضوية السيد/ يعقوب حمد عبدالرحمن والسيدة / رباب محمد مصطفى : قضاة المحكمة العليا .

قدمت أوراق الاستئناف نمرة ٤١٠/س / ٢٠١٥ محكمة استئناف الخرطوم // د ا ش وأوراق الدعوى نمرة ١٩/ق/٢٠١٥ محكمة الخرطوم د ا ش .
المقيدتين تحت نمرة / ٣٩١/نقض/٢٠١٥ .

الطاعن : عبدالمنعم على التوم

المطعون ضدها : نجوى عبدالفتاح

الحكم

أقامت المطعون ضدها الدعوى رقم ١٩/ق/٢٠١٥ م بمحكمة الخرطوم للأحوال الشخصية في مواجهة الطاعن مطالبة بزيادة نفقة مفروضة بالحكم ٢٠٠٨/١٢٨ لأولادها على وريان وريا وعمر وأعمارهم حسب هذا الترتيب ٢١ ، ١٨ ، ١٣ ، ٨ سنة وبعد أن سمعت المحكمة الدعوى ، حكمت لها بمبلغ ٦٠٠ ج ستمائة ج نفقة للأولاد أصلاً وزيادة شهرياً للطعام والادام ومبلغ ٥٠٠ ج خمسمائة جنيه بدل كسوة لهم كل أربعة أشهر أصلاً وزيادة ومبلغ ٧٠٠ ج نفقة تعليم للولدين على وريان اعتباراً من تاريخ رفع الدعوى .

استؤنف هذا الحكم أمام المحكمة العامة وتأييد كما تأيد من محكمة استئناف الخرطوم بالحكم م أ/س ش/٤١٠/٢٠١٥ م بتاريخ ١٧/٦/٢٠١٥ م ومن ثم كان هذا الطعن المائل أمامنا المقدم من الأستاذ/ على عبد الرحمن على المحامي نيابة عن الطاعن وجاءت أسبابه عبارة عن احتجاج على المقادير المحكوم بها وعدم مناسبتها مع دخله عليه يقبل الطعن شكلاً رغم عدم وجود الوثيقة الدالة التي توضح تاريخ علم الطاعن بالحكم المطعون فيه .

وفي الموضوع ، انه من اطلاعي على الأوراق وأسباب الطعن ، لا أجد بارقة أمل في

نجاح الطعن ذلك لان الأسباب انصبت حول كثرة المقادير المحكوم بها وهذا تختص به المحاكم

116-3

قرار النقض / ٤٩٩ / ٢٠١٥ (ص ٢)

الأدنى ولا تتدخل فيه المحكمة العليا ما لم يكن هناك مبالغة في تقدير النفقات ولكن الناظر للمقادير المحكوم بها ، يجدها أقل من حد الكفاف وبالتالي لا مكان لإنقاصها وعلى الطاعن أن يبحث عمل آخر ليوفر لأولادها حياة معيشية طيبة .
عليه أرى إذا وافق الزميلان المحترمان ، أن نؤيد الحكم المطعون فيه ونشطب الطعن

إيجازياً برسومه . والله تعالى اعلم .

عبدالرحيم عبدالسيد

قاضي المحكمة العليا

٢٠١٥/٨/١٩ م

يعقوب كحدر عبدالرحمن

قاضي المحكمة العليا

٢٠١٥/٨/٢٥ م

رباب محمد مصطفى أبو قصيصة

قاضي المحكمة العليا

٢٠١٥/٨/٢٣ م

الأمر النهائي:-

يشطب الطعن إيجازياً برسومه .

عبدالرحيم عبدالسيد

قاضي المحكمة العليا

ورئيس الدائرة

٢٠١٥/٨/٢٧ م

عائشة //